



٢٠٢٢/٩/١٨
٢٠٢٢/٨/٢٧

السيدة الدكتورة / نجوى جابر شحاته
رئيس الادارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم المؤرخ ٢٠٢٢/٨/٢٧ بشأن الاستفسار عن الرسائل الواردة يرسم الترانزيت والمتضمنة بضائع كانت خاضعة للحجر البيطري ويتم عرضها عند أول ميناء وصول وتم إحالة عرضها للهيئة القومية لسلامة الغذاء وفقاً للقوانين والتعليمات الصادرة في هذا الشأن، فهل يتم عرضها على الهيئة عند أول ميناء وصول أم عند الوجهة النهائية (ميناء الإفراج) بتلك البضائع.

أتشرف بالإفادة بأنه بالمتابعة مع السيد الدكتور / رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسلامة الغذاء فقد ورد إلينا كتاب سيادته رقم ١١٦١ بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٣ والمتنبه إلى ضرورة عرض هذه الرسائل على الهيئة القومية لسلامة الغذاء عند أول ميناء وصول، ولا تمانع الهيئة من دراسة أي طلب يقدمه المستورد أو من ينوب عنه بإجراء الفحص لهذه البضائع في الوجهة النهائية (ميناء الإفراج) بناء على قيام الهيئة بتقييم المخاطر المرتبطة بتلك البضائع.

يرجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،،

وكيل الوزارة
رئيس الادارة المركزية
لشئون الاستيراد والتصدير
"أحمد رفعت العسقلاني"

الادارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية	
وارد	رقم
٢٠٢٢/٩/١٨	٢٥٠٨
٢٠٢٢/٨/٢٧	٢٥٠٧

تحريكاً في: ٢٠٢٢/٩/١٨
فاطمة محمد



مصلحة الجمارك
قطاع تنظيم والإجراءات

الادارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الادارة العامة للسياسات والإجراءات
ادارة بحوث التشريعات التقانية



منشور رقمي استيراد رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢٢

إشارة الى :-

- * قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها
- * قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١
- * قانون الهيئة القومية لسلامة الغذاء رقم ٢٠١٧ لسنة ٢٠١٧ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار رقم ٤١٢ لسنة ٢٠١٩ والتعليمات الصادرة تباعاً في هذا الشأن .

يراعى اتباع ما يلى ،،،،

* يطبق كتاب السيد الاستاذ / رئيس الادارة المركزية لشئون التصدير والاستيراد رقم ٢٥٠٨ بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٨ وavarid bina ٢٠٢٢/٩/١٨ بشأن ضرورة عرض البضائع التي كانت خاضعة للحجر البيطري ويتم عرضها في أول ميناء وصول وتم إحالة عرضها للهيئة القومية لسلامة الغذاء وفقاً للقوانين والتعليمات الصادرة عند أول ميناء وصول ولا تمانع الهيئة من دراسة أي طلب يقدمه المستورد أو من ينوب عنه بإجراء الفحص لهذه البضائع في الوجهة النهائية (ميناء الإفراج) في هذا الشأن بناء على قيام الهيئة بتقييم المخاطر المرتبطة بتلك البضائع وذلك على النحو الوارد بالكتاب الموضح بهاليه.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الادارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

د نجوى جابر شحاته

مدير عام الادارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

د عاصم الكاشف

مدير إدارة التشريعات

الرقابية

٢٠٢٢/٩/١٨
فؤاد السيد محمد

تحريراً في
٢٠٢٢/٩/٧
الموافق